4314 - حكم أعطاء الزكاة لمن لا ينفق عليها زوجها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم امرأة زوجها غني لكنه لا ينفق عليها النفقة المعتادة. يعطيها حد الكفاية من الاكل والشرب فقط. اما ان تأخذ ما تحتاج فلا يعطيها ندفع لها الزكاة الزكاة لمن لا يجد - 00:00:00

ما ينفق على نفسه الامور الظرورية واما التوسع في النفقات ومجاراة الاخرين في الالبسة والحلي والزينة والرفاهية فهذه ليست لاهل الزكاة الزكاة لهم الكفاف فاذا نقص الكفاف دفعت لهم الزكاة - <u>00:00:16</u>

واما من هي عند زوج ينفق لكن لا يعطيها ما تجاري بها امثالها تصح لها الزكاة. ومن اراد ان يعطف عليها يعطيها من ماله الخاص والله اعلم - <u>00:00:44</u>